



Distr.: Limited
21 November 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

الدورة السادسة

باكو، 11-22 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

البند 11(ب) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بالتمويل

المسائل المتصلة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل

المسائل المتعلقة بالتمويل

مقترح مقدم من الرئيس

مشروع المقرر...م/أ-6

المسائل المتصلة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس،

إذ يشير إلى الفقرة 1(ج) من المادة 2 والمادة 9 من اتفاق باريس،

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرتين 53 و63 من المقرر 1/أ-21، وإلى المقررات 11/أ-25،

و5/أ-26، و14/أ-1، و5/أ-2، و11/أ-3، و14/أ-4، و9/أ-5،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة 42 من المقرر 1/أ-4،

1- يؤكد المقرر -/أ-29⁽¹⁾؛

2- يحيط علماً بالعرض البياني للمعلومات المتاحة ذات الصلة بالفقرة 1(ج) من المادة 2 من اتفاق

باريس، بما في ذلك إشارتها إلى المادة 9 منه، في التقييم والاستعراض العام السادس لفترة السنتين لتدفقات

التمويل المتعلق بالمناخ⁽²⁾؛

(1) مشروع مقرر بعنوان "المسائل المتصلة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل"، مقترح في إطار البند 8(ب) من جدول أعمال مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة والعشرين.

(2) Standing Committee on Finance. 2024. *Sixth Biennial Assessment and Overview of Climate Finance Flows*. Bonn: UNFCCC. متاح في: <https://unfccc.int/topics/climate-finance/resources/biennial-assessment-and-overview-of-climate-finance-flows>



- 3- *يسلم* بأهمية جعل تدفقات التمويل متسقة مع مسار يصب في خفض انبعاثات غازات الدفيئة وفي تحقيق التنمية القادرة على التكيف مع تغير المناخ، وبأنه لا يوجد تفسير مشترك لنطاق الفقرة 1 (ج) من المادة 2 من اتفاق باريس أو لطريقة تنفيذها، ويشجع الأطراف على مواصلة التعاون البناء بشأن هذه المسألة، حيثما كان ذلك مناسباً، بما في ذلك في إطار حوار شرم الشيخ المعزز بشأن نطاق الفقرة 1 (ج) من المادة 2 من اتفاق باريس وتكاملها مع المادة 9 من اتفاق باريس⁽³⁾؛
- 4- *يكرر* بطلبه إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن تدرج، في تقييمها السادس لفترة السنتين وعرضها العام لتدفقات التمويل المتعلق بالمناخ، المعلومات المبلغ عنها في البلاغات التي تقدم كل سنتين بموجب الفقرة 5 من المادة 9 من اتفاق باريس، حسب الاقتضاء⁽⁴⁾؛
- 5- *يكرر أيضاً* بطلبه إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن تراعي أحكام الفقرة 5 من المادة 4 من اتفاق باريس عند تنفيذ ولاياتها وخطة عملها ذات الصلة⁽⁵⁾؛
- 6- *يطلب* إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن تقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس في دورته السابعة (تشرين الثاني/نوفمبر 2025) تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة عملها لعام 2025⁽⁶⁾؛
- 7- *يطلب أيضاً* إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن تنظر في الإرشادات المقدمة إليها في المقررات الأخرى ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.

(3) وفقاً للمقرر 9/م أ ت-5، الفقرة 8.

(4) المقرر 9/م أ ت-5، الفقرة 3.

(5) المقرر 9/م أ ت-5، الفقرة 18.

(6) FCCC/CP/2024/6-FCCC/PA/CMA/2024/8، المرفق الثاني.